

- نشأة علم أصول الفقه وطرق التأليف فيه :

كان الصحابة رضي الله عنهم في زمن النبي صلى الله عليه وسلم يرجعون إليه في بيان أحكام الحوادث التي تنزل بهم ، فلما توفي صلى الله عليه وسلم كان الصحابة يأخذون حكم حوادثهم ونوازلهم من الكتاب والسنة ، فإذا لم يجدوا حكمها فيهما ، اجتهدوا وأخذوا الحكم عن طريق الاجتهاد بأنواعه ، ونهج التابعون ذلك ، وزادوا أخذهم بفتاوى الصحابة واجتهاداتهم . ثم بعد ذلك كثر الاجتهاد ، وكثرت طرقه ، ثم أصبح لكل إمام قواعد قد اعتمدها في الفتوى والاجتهاد ، وهؤلاء الأئمة لم يدونوا تلك القواعد التي اعتمدها في اجتهاداتهم سوى الإمام الشافعي ، فقد دونها في كتابه : " الرسالة " فنبه الشافعي أنظار العلماء والباحثين إلى متابعة البحث في هذا العلم ، حتى أصبح علم أصول الفقه علما مستقلا رتبت أبوابه ، وحررت مسائله ، وجمعت مباحثه ، وألفت فيه المؤلفات على اختلاف في الطرق التي اتبعوها في التأليف .

وإليك ذكر طرق التأليف في هذا العلم ومميزات كل واحدة :

الطريقة الأولى : طريقة الحنفية ، وتتميز بأنها تقرر القواعد الأصولية على مقتضى ما نقل من الفروع والفتاوى الصادرة عن أئمة الحنفية المتقدمين كأبي حنيفة ، ومحمد بن الحسن ، وأبي يوسف وابن أبي ليلى ، وزفر .

وسميت هذه الطريقة بطريقة الفقهاء ، لأنها أمس بالفقه وأليق بالفروع ، ومن أهم كتب هذه الطريقة : الفصول في الأصول للجصاص ، وتقويم الأدلة للدبوسي ، وأصول البزدوي ، وأصول السرخسي ، ومسائل الخلاف للصيمري ، وميزان الأصول للسمرقندي .

الطريقة الثانية : طريقة الجمهور ، وهم المالكية ، والشافعية ، والحنابلة ، والظاهرية ، والامامية ، والزيدية ، والمعتزلة ، وتتميز بالميل الشديد إلى الاستدلال العقلي ، والبسط في الجدل والمناظرات وتجريد المسائل الأصولية عن الفروع الفقهية ، ومن أهم كتب هذه الطريقة :

-كتب مالكية : التقريب والإرشاد للباقلاني ، وأحكام الفصول للباقي ، ومنتهى السؤل لبن الحاجب ، وشرح تنقيح الفصول ، والنفائس للقرافي .

٢- كتب شافعية : الرسالة للشافعي ، واللمع ، وشرح اللمع ، وشرح اللمع ، والتبصرة لأبي إسحاق الشيرازي ، والبرهان والتلخيص ، والورقات لإمام الحرمين وقواطع الأدلة لابن السمعاني ، والمستصفي ، والمنحول للغزالي ، والوصول إلى الأصول لابن برهان ، والإحكام للآمدي ، والمحصول لفخر الدين الرازي ، ومنهاج الوصول للبيضاوي ، والبحر المحيط للزركشي .

٣- كتب حنبلية : العدة لأبي يعلى ، والتمهيد لأبي الخطاب ، والواضح لابن عقيل ، وروضة الناظر لابن قدامة وقد قمت بتحقيقه في ثلاث مجلدات ، ثم شرحته في ثمانية مجلدات .

٤- كتب ظاهرية : الإحكام لابن حزم ، والنبل له .

٥- كتب على مذهب المعتزلة : العمدة للقاضي عبد الجبار ، وشرح العمدة والمعتمد لأبي حسن البصري .

٦- كتب الامامية : الأصول العامة للفقهاء المقارن ، لمحمد تقي الحكيم ، وأصول الفقه ، للمظفر .

الطريقة الثالثة : الجمع بين طريقة الحنفية وطريقة الجمهور ، حيث إن من سار على هذه الطريقة حقق القواعد الأصولية ؛ وأثبتها بالأدلة النقلية والعقلية ، وطبق ذلك على الفروع ، ومن أهم كتب هذه الطريقة : بديع النظام لابن الساعاتي ، وتنقيح أصول الفقه، وشرحه التوضيح لصدر الشريعة ، وجمع الجوامع لتاج الدين بن السبكي ، والتحرير لكمال الدين بن الهمام ، ومسلم الثبوت لمحِب الدين بن عبد الشكور ، والمهذب في أصول الفقه المقارن ، وهذا قد قمت بتأليفه وطبع في خمس مجلدات ، وهذا الكتاب وهو الجامع يعتبر من هذه الطريقة .